

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٤

بتتحديد تبعية الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تكون تبعية الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة لرئيس مجلس الوزراء .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٧ يوليه سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك